



سياسة التأمين على الأشخاص
والممتلكات

UAE.

جمعية كشافة الإمارات

السياسة التأمين على الأشخاص والممتلكات 2022

جمعية كشافة الإمارات

معتمدة في مجلس الإدارة رقم 2022/08 بتاريخ 2022/08/31

الهاتف: +97142979769

الفاكس: +97142979765

البريد الإلكتروني: uaeboyscout@gmail.com

UAE

الفهرس

2	تقديم
3	التأمين الصحي
5	التأمين على السيارات
5	التأمين على الممتلكات
6	المخاطر التي تواجه مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية
6	مهام قسم أمن المنشآت:
7	الإجراءات الأمنية الاحترازية وخطة الطوارئ
8	الإجراءات الأمنية الطارئة
10	الملحقات

السياسة الوطنية التأمين على الأشخاص والممتلكات

تقديم

في إطار حرص جمعية كشافة الإمارات على توفير بيئة مثالية لممارسة الأنشطة الكشفية لكافة المشاركين، فإن الجمعية تسعى إلى توفير خدمات التأمين على الأشخاص المنتسبين للجمعية والممتلكات (مقار - مركبات)، والتي من شأنها أن تكفل المحافظة على الأفراد المشاركين (الفتية - الشباب - والقادة المتفرغين والمتطوعين) واستمرارية هذه المشاركة وكذلك المحافظة على الممتلكات من التلف والعطل وإطالة عمرها الزمني.

وفي ظل هذا التوجه تسعى الجمعية إلى توفير أعلى معايير واشتراكات الأمن والسلامة والصحة العامة لكافة منتسبيها من أعضاء (الفتية - الشباب - والقادة المتفرغين والمتطوعين) والشركاء وتحرص أن تطبق هذه المعايير والاشتراطات بنفس المستوى في كافة برامجها التي تقيمها من مخيمات، أو معسكرات، أو ملتقيات، أو منافسات وغيرها.

وتتوفر عدة أنواع مختلفة من التأمين يوفرها النظام التأميني للأشخاص والهيئات في دولة الإمارات العربية المتحدة والتي تعد جمعية كشافة الإمارات إحدى الجمعيات ذات النفع العام والتي ينطبق عليها أنظمة التأمين المعترف بها في الدولة، وهي ما يلي:

❁ **التأمين الصحي:** يعد التأمين الصحي أحد نوعي التأمين الإلزامي في دولة الإمارات، وهو إلزامي لسكان دبي وأبو ظبي. يغطي التأمين الصحي عادةً كل أو جزء من مخاطر التكاليف الطبية مثل الاستشارات الطبية والنفقات الجراحية والاختبارات المعملية والأدوية الموصوفة وأحياناً تكاليف علاج الأسنان.

❁ **التأمين على السيارات:** يشترط القانون على أي شخص يقود سيارة أو مركبة أخرى في دولة الإمارات تأمينها على الأقل لمستوى مسؤولية الطرف الثالث. توفر أنظمة التأمين ضد مسؤولية الطرف الثالث تغطية ضد المطالبات المقدمة من قبل الآخرين عن الأضرار التي لحقت بهم أو بممتلكاتهم. من ناحية أخرى، يوفر التأمين الشامل على السيارات مستوى أعلى من الحماية ويغطي جميع الحوادث - بما في ذلك عندما يكون الخطأ من جانبك أنت، وكذلك في حالة تلف سيارتك أو سرقته. قد تتضمن المزايا الإضافية تغطية مؤسسات بعينها، والمساعدة الطبية الطارئة، وتغطية المساعدة على الطريق والحوادث على الطرق الوعرة.

❁ **التأمين على الممتلكات:** يتوفر عدد قليل من أنظمة التأمين على الممتلكات بأسعار معقولة في دولة الإمارات لتغطية الأضرار الناجمة عن الحرائق، أو الزلازل، أو أعمال التخريب، أو السرقة. وفي حين أن التأمين على المباني يغطي الإصلاحات الهيكلية.

❁ **تأمين السفر:** تُعد يوفر تأمين السفر حماية من النفقات غير المتوقعة في مثل هذه الرحلات، ويوفر تغطية ضد النفقات الطبية في الخارج، والرحلات الملغاة أو الفائتة، وفقدان الأمتعة، وتكاليف الإقامة الطارئة في الخارج، وتكاليف المسؤولية تجاه الغير.

التأمين الصحي

1. التأمين الصحي للمواطنين

أبوظبي

تقدم حكومة أبوظبي من خلال "برنامج ثقة" تغطية طبية شاملة لجميع المواطنين الإماراتيين المقيمين في أبوظبي، وتوفر شركة "ضمان" بطاقات ثقة لجميع الإماراتيين المقيمين في أبوظبي. تتيح هذه البطاقات إمكانية العلاج في عدد كبير من مرافق الرعاية الصحية العامة والخاصة المدرجة ضمن شبكة عمل الشركة الوطنية للضمان الصحي، كما تشمل تغطية جغرافية أوسع وتقدم فوائد طبية إضافية.

ولاستحقاق أهلية الانضمام إلى "برنامج ثقة"، يجب على المواطنين المقيمين في أبوظبي ممن تتراوح أعمارهم ما بين 18 - 75 سنة الخضوع لبرنامج فحص "وقاية" الذي تديره دائرة الصحة-أبوظبي. يتم إجراء الفحص الطبي لتحديد العوامل المسببة لأمراض القلب، ولا يتم الإعفاء منه إلا في أحوال استثنائية فقط.

وبدءاً من 1 يوليو 2016، طبقت هيئة الصحة أبوظبي تعديلات على برامج التأمين الصحي التي تتناول كل من برنامج ثقة، و برنامج أبوظبي الأساسي. وتهدف هذه التعديلات لاستخدام نظام التأمين الصحي في زيادة مجمل الفعالية عبر القطاع من أجل تلبية المتطلبات الحالية والمستقبلية.

دبي

"سعادة" هو برنامج الضمان الصحي لمواطني إمارة دبي، ويهدف إلى توفير تغطيته تأمينية للمواطنين الذين لا يستفيدون حالياً من أي برنامج صحي حكومي آخر تابع للإمارة. يقدم البرنامج خدمات طبية وصحية ضمن شبكة واسعة من مزودي خدمات الرعاية الصحية في القطاع الخاص، إضافة إلى الخدمات التي يحصلون عليها في المراكز الصحية التابعة لهيئة الصحة بدبي.

اعتمد برنامج "سعادة" على استخدام بطاقة الهوية بدلاً من بطاقة التأمين المتعارف عليها، وذلك للتسجيل والاستفادة من جميع مزايا البرنامج.

في الشارقة

تشرف إدارة التأمين الصحي التابعة لهيئة الشارقة الصحية على التأمين الطبي لمواطني الشارقة. يغطي التأمين الصحي جميع موظفي ومتقاعدي حكومة الشارقة، وعائلاتهم. في يناير 2020 أعلن صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي، عضو المجلس الأعلى، حاكم الشارقة، عن توسيع نطاق التأمين الصحي ليغطي كافة مواطني الإمارة.

تصدر الشارقة بطاقات صحية لمنتفعي دائرة الخدمات الاجتماعية وأهالي الشارقة، وأصحاب الهمم للانتفاع من خدمات مستشفى الجامعة بالشارقة.

عجمان

توفر حكومة عجمان لجميع موظفيها ميزة التأمين الصحي. ويمكن من خلال الموقع الحصول على قائمة بالمستشفيات والعيادات والصيديات المعتمدة من قبل شبكة التأمين الصحي وتحميل نماذج المطالبة بالسداد.

2. التأمين الصحي للمقيمين

يتحدد نطاق التغطية التأمينية للموظفين وعائلاتهم بحسب راتب الموظف، ومنصبه الوظيفي، وأمور أخرى. وتتحدد تكلفة الخدمات الطبية المقدمة للمقيم بحسب نطاق التغطية والبرنامج التأميني.

في إمارة أبو ظبي، يتعين على أصحاب العمل تقديم تأمين صحي لموظفيهم وعائلاتهم بحيث يشمل (زوجة واحدة وثلاثة أطفال تحت سن الـ 18 عاماً).

أما في إمارة دبي، فتلتزم الحكومة أصحاب العمل تقديم تأمين صحي لموظفيهم فقط دون عائلاتهم، ومن جهة أخرى يجب على الكفلاء توفير التغطية التأمينية المطلوبة لمكفوليهم.

أما بالنسبة للإمارات الأخرى، يمكن للموظفين الذين لا يتمتعون بتأمين صحي من قبل أصحاب العمل شراء ضمان صحي لهم ولأسرهم. ويتوفر في دولة الإمارات العديد من شركات التأمين الصحي، وبعضها يزود منتجات تأمينية إسلامية مثل (تكافل).

3. البطاقة الصحية

تمنح البطاقة الصحية للحاصل عليها مزايا علاجية بتكلفة منخفضة تصل إلى نصف القيمة في المستشفيات والعيادات العامة في الدولة.

يمكن الحصول على البطاقة الصحية من خلال وزارة الصحة ووقاية المجتمع، والتي تتيح الحصول على الخدمات الطبية في المستشفيات والمرافق التابعة للوزارة.

التأمين على السيارات

تعتمد جمعية كشافة الإمارات الوثيقة الموحدة لتأمين المركبة من المسؤولية المدنية الصادرة بموجب نظام توحيد وثائق التأمين على المركبات الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (25) لسنة 2016، والتي تعمل على تغطية المسؤولية تجاه الغير/ المتضرر عن الحوادث التي تنسب بها المركبة للغير/ المتضرر التي تقع طبقاً للأحكام والشروط والاستثناءات الواردة بالوثيقة أو الملحق بها (ملحق 1) وذلك عن المبالغ التي يلزم المؤمن له أو قائد المركبة بدفعها لقاء:

- الأضرار الجسدية التي تلحق بالغير داخل المركبة أو خارجها.
- الأضرار المادية التي تلحق بالغير.

التأمين على الممتلكات

على المفوضيات والمخيمات الكشفية أن تنشر الشعور بالأمن ومن أجل هذا السبب فإن الطاقم الإداري والفني في المفوضيات والمخيمات الكشفية ستقوم بالتنسيق باستمرار مع الجهات المختصة حول الأساليب والمستويات الأمنية المطلوبة الأقصى، وسنطرح في هذه الاستراتيجيات آليات مواجهة مصادر التهديد في المباني واستخدام التقنيات الأمنية لحماية المباني والتهديدات الطبيعية والأنواع والغايات والنقاط المستهدفة وآليات تحديد المخاطر والتهديدات والتعرف عليها وتقييم فعاليتها وإدارة التهديدات وغيرها.

الأهداف

- تحديد وتحليل المخاطر الأمنية في مقار الجمعية والمفوضيات الكشفية.
- المسح الأمني لتحديد الثغرات الأمنية، والتغطية الأمنية الضرورية.
- التعرف على أسباب الحوادث وأساليب تقييم وتحليل الحوادث.
- أساليب إعداد وتطوير خطط الحراسة والطوارئ بالمنشآت.
- توفير آلية يتم من خلالها إجراء تقييم دوري لقدرة المفوضيات والمخيمات الكشفية على توفير بيئة آمنة للفرق الكشفية والزوار والعاملين، ومواقف السيارات، والمناطق عالية الخطورة وغيرها.
- وضع مستند مرجعي للعاملين للحصول على المعلومات المتعلقة بالإدارة الأمنية في المفوضيات والمخيمات الكشفية.
- عكس الاستجابة لمتطلبات القوانين الاتحادية والمحلية كما تلبي توقعات معايير الاعتماد.

المخاطر التي تواجه مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية

تحدد المنشآت العديد من المخاطر بشكل مستمر والتي تجعل من أمن المنشآت ضرورة حتمية لمواجهة تلك المخاطر، وأهم المخاطر التي تهدد المنشآت هي:

1. المخاطر البشرية، مثل: السرقة، التخريب ، النشاط الهدام، النشاط الفردي المنحرف.
2. المخاطر أو الأخطاء البشرية الغير مقصودة، مثل: الحرائق، تسرب المياه، تسرب الغاز، الكوارث.
3. المخاطر الطبيعية، مثل: الكوارث الطبيعية كالزلازل، حالات الطقس المختلفة.

مهام قسم أمن المنشآت:

تتلخص مهام الأمن في المفوضيات والمخيمات الكشفية في الآتي:

1. تأمين مباني مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية.
2. تأمين المعلومات الخاصة بمقر الجمعية والمفوضيات الكشفية.
3. تأمين الأفراد العاملين بمقر الجمعية والمفوضيات الكشفية.
4. تنفيذ ومراقبة نظم وإجراءات الأمن والسلامة في مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية.
5. السيطرة والتحكم في منافذ الدخول والخروج من وإلى مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية.
6. منع الحسائر الاقتصادية (السرقة، الاختلاس، التلفيات).
7. القيام بالتحقيق في حالات حوادث الأمن والسلامة.
8. مراجعة إجراءات الأمن والسلامة بعد كل حادثة، وتعديل ما يلزم.
9. القيام بالتحريات والتفتيشات والدوريات الأمنية الروتينية والخاصة.
10. التأكد من سلامة وأمان جميع مخارج الطوارئ والمعدات والأجهزة، وأنها متوافقة مع إجراءات الأمن والسلامة المهنية.
11. تأهيل وتدريب وإرشاد أفراد الأمن والعاملين على إجراءات الأمن والسلامة.
12. التأكد من التزام جميع العاملين بمقر الجمعية والمفوضيات الكشفية لإجراءات الأمن والسلامة.
13. تأمين مقر الجمعية والمفوضيات الكشفية ضد المخاطر التي تواجه المنشآت.

الإجراءات الأمنية الاحترازية وخطة الطوارئ

ينبغي أن تحضر وتستعد كل مؤسسة بطريقتها الخاصة لتوفير أمنها من المخاطر في حدود إمكانياتها التنظيمية والميزانية المرسودة للحماية والأهم من ذلك هدف حماية مقار الجمعية والمفوضيات الكشفية، ولا ينبغي أن تكون إجراءات الأمن ضعيفة لا تضمن الحماية المطلوبة، ولا أن تكون مبالغاً فيها إلى حد يؤثر على أداء نظام العمل وهدف المفوضيات والمخيمات الكشفية، كما يجب أن يكون لكل منشأة إجراءات أمنية وقائية ضد الأخطار التي تهدد المنشآت، تعد على شكل استراتيجية أمنية متكاملة ضد المخاطر، وتشمل الاستراتيجية بنود عدة أهمها:

1. تعيين فريق أمني للمنشأة يتأكد من تنفيذ إجراءات ونظم الأمن، التأكد من قيام أفراد الأمن بواجباتهم ومهامهم (فيما يتعلق بالسيطرة على المخارج والمداخل، منع المخاطر، الدوريات الروتينية، التأكد من قدرات أفرادهم فيما يتعلق بالإسعافات الأولية، مكافحة الحرائق، السيطرة على حركة المرور، والإجراءات الأمنية) بشكل دوري.
2. على مسؤول الأمن في مقار الجمعية والمفوضيات الكشفية كتابة تقرير للجنة الأزمات والكوارث حول قضايا السلامة المتعلقة بالفرق الكشفية والزوار والعاملين.
3. التبليغ والتحقيق في كافة الحوادث الأمنية المرتبطة بالفرق الكشفية والزوار والعاملين، يتم تبليغ مفوضي المفوضيات ومسؤولي المخيمات الكشفية ولجنة الأزمات والكوارث حول عدد ونوع الحوادث ويتم التحقيق فيها حسب الحاجة.
4. تدريب أفراد الأمن تدريباً مناسباً للقيام بواجباتهم الأمنية بشكل منتظم على خطة الإخلاء والتأكد من إلمامهم التام بها.
5. المشاركة في فرق: الإخلاء، التفتيش، الإنقاذ، والإطفاء وتدريبهم جيداً على هذه المهام.
6. القيام بالدوريات داخل وحول المفوضيات والمخيمات الكشفية لمتابعة مواقع الحراسة.
7. تشديد الرقابة على المناطق التي تكثر بها السرقات والخروق الأمنية (نقاط ضعيفة).
8. تحديد هوية الفرق الكشفية والزوار والعاملين: على أن يلتزم جميع موظفي وعمال المفوضيات والمخيمات الكشفية والفرق الكشفية بلبس بطاقة تعريفية وأن تتم مراقبتهم من قبل حراس الأمن، حيث يحق للحراس إيقاف واستجواب أي شخص لا يلبس بطاقة تعريفية.
9. ضرورة وجود مراجعة دورية على إجراءات الأمن والسلامة وتصحيح ما لزم.

الإجراءات الأمنية الطارئة

الإجراءات المتخذة في حالة حدوث حادث أمني أو فشل أمني يتم الاتصال مع أمن مقار الجمعية والمفوضيات الكشفية حالاً على الرقم المخصص لذلك وطلب مسئول الأمن.

1. التعامل مع الإضطرابات المدنية:

الأمن هو المسؤول عن التعامل مع الأحداث والاضطرابات المدنية، ويجب على الأفراد التبليغ عنها للأمن الذي بدوره يتصل بالشرطة على الأرقام المعلنة لذلك.

2. التعامل مع كبار الشخصيات أو الإعلام:

يتم التنسيق مع أمن المفوضيات والمخيمات الكشفية عند وصول كبار الشخصيات لمقار الجمعية والمفوضيات الكشفية؛ حيث يقوم أمن المفوضيات والمخيمات الكشفية بتقديم المساعدة في ترتيب مواقف السيارات والمخارج ومساندة الحراس للشخصيات البارزة في أداء وظائفهم ومرافقتهم لمكان تجمعهم.

أي استفسار من وسائل الإعلام يجب أن يوجه إلى مكتب المسؤول الإعلامي أو المتحدث الرسمي من قبل المفوضيات والمخيمات الكشفية، ويجب أن يكون من قبل أشخاص مخولين فقط، كما يقوم أمن المفوضيات والمخيمات الكشفية بمرافقة الإعلاميين للخروج من المناطق غير المصرح به وحولها.

3. التعامل الأمني في حالات الطوارئ والكوارث.

- توفير المزيد من عاملين الأمن لإدارة حركة الأفراد والسيارات في محيط البيئة خلال الكوارث.
- المحافظة على سلامة المبنى وما يحتويه من أجهزة ومعدات وأغراض أثناء فترة الطوارئ.
- حفظ النظام ومنع المواطنين من التجمهر حول المبنى وعرقلة عمليات الإخلاء.
- توجيه الفرق الميدانية المشاركة في أعمال الطوارئ بالتنسيق مع الجهات المعنية والتأكد من عدم وجود عراقيل أمام سيارات الإطفاء ورجال الإخلاء.
- التنسيق مع طاقم العمل في المؤسسة لمواجهة الطوارئ.
- ضبط الأفراد المتلبسين بالسرقة أو التخريب داخل المفوضيات والمخيمات الكشفية، أو من يحاول الدخول عنوة إلى الأماكن المنكوبة في المفوضيات والمخيمات الكشفية أو منطقة ممنوع الدخول إليها.
- توفير قاعدة بيانات ومعلومات للجنة الأزمات والكوارث حول طبيعة الكارثة والتواصل مع الأفراد المخول لهم.

- إرشاد سيارات الدفاع المدني والشرطة للمناطق عالية الخطورة.
- على أمن مقار الجمعية والمفوضيات الكشفية إبقاء منطقة موقف قسم الطوارئ خالياً من السيارات، وعليهم مراقبة دخول وخروج السيارات.

UAE

الملحقات

(ملحق 1) الوثيقة الموحدة لتأمين على المركبة

هيئة التأمين
Insurance Authority



الوثيقة الموحدة لتأمين المركبة من المسؤولية المدنية
الصادرة بموجب نظام توحيد وثائق التأمين على المركبات
سندا لقرار مجلس إدارة هيئة التأمين
رقم (25) لسنة 2016

بما أن المؤمن له قد تقدم إلى شركة..... المشار إليها في هذه الوثيقة
بـ " الشركة " بطلب لإبرام التأمين المبين فيما بعد ، ووافق على اعتبار هذا الطلب أساساً لهذه الوثيقة
وجزءاً لا يتجزأ منها ودفع أو قبل أن يدفع قسط التأمين المطلوب منه، وقبلت الشركة وتعهدت بدفع
التعويض للغير/ المتضرر في حالة حدوث ضرر بموجب هذا التأمين سواء أكان ناشئاً عن استعمال
المركبة أو وقوعها في دولة الإمارات العربية المتحدة أثناء مدة التأمين.
لقد أبرمت هذه الوثيقة لتغطية المسؤولية تجاه الغير/ المتضرر عن الحوادث التي تسبب بها المركبة
للغير/ المتضرر التي تقع طبقاً للأحكام والشروط والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة أو الملحق بها وذلك عن
المبالغ التي يلزم المؤمن له أو قائد المركبة بدفعها لقاء:
- الأضرار الجسدية التي تلحق بالغير داخل المركبة أو خارجها.
- الأضرار المادية التي تلحق بالغير.

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

UAE

التعاريف:

يكون للخدمات والعيارات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يفرض السياق بغير ذلك:	
الوثيقة	: وثيقة التأمين الموحدة لتأمين المركبة من المسؤولية المدنية تجاه الغير التي تتعهد بمقتضاها الشركة بأن تعوض الغير المتضرر عند حدوث الضرر المغطى بالوثيقة وأي ملحق لها والتي تحكم الحاققة بين الطرفين مقابل القسط الذي يدفعه المؤمن له.
الشركة (المؤمن)	: شركة التأمين المرخص لها بالعمل داخل الدولة طبقاً للقوانين والأنظمة الصادرة في الدولة وقبلت التأمين على المركبة وأصدرت الوثيقة.
المؤمن له	: الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تقدم بطلب التأمين وإبرام مع المؤمن وثيقة التأمين لمركبته وسد أو قبل أن يسد قسط التأمين.
قائد المركبة	: المؤمن له أو أي شخص يقود المركبة بإذن أو بأمر المؤمن له بشرط أن يكون مرخصاً له بالقيادة وفقاً لقطة المركبة طبقاً لقانون السير والمرور والقوانين واللوائح الأخرى وأن لا يكون الترخيص الممنوح له قد ألغي بأمر من المحكمة أو بمقتضى قانون السير والمرور ولائحته التنفيذية ، ويدخل ضمن هذا التعريف قائد المركبة الذي انتهت صلاحية رخصة قيادته إذا تمكن من تجديدها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الحادث.
الغير المتضرر	1. أي شخص طبيعي أو اعتباري لحقت به أو بممتلكاته إصابة أو ضرر بسبب الحادث ، ويستثنى من ذلك المؤمن له و قائد المركبة والركاب الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه. 2. أفراد عائلة كل من المؤمن له و قائد المركبة (الزوج والوالدين والأولاد) المتسببة بالحادث.
طلب التأمين	3. قائد المركبة المخصصة للتأجير ومركبة النقل العام ومركبة تعليم القيادة. : الطلب المتضمن البيانات الخاصة بالمؤمن له وبيانات المركبة ونوع التغطية المطلوبة وبمبدأ بمعرفة أو علم المؤمن له إلكترونياً أو خطياً.
قسط التأمين	: المقابل الذي يسدده أو يتعهد أن يسدده المؤمن له نظير التغطية التأمينية.
الحادث	: كل واقعة ألحقت ضرراً بالغير / المتضرر نتيجة استعمال المركبة أو انفجارها أو احتراقها أو تآثرها أو سقوط أشياء منها أو حركتها أو اندفاعها الذاتي أو وفورها.
الاضرار الجسدية	: الوفاة ولأو الإصابات البدنية التي تلحق بالغير بما في ذلك العجز الكلي أو الجزئي الدائم أو المؤقت.
الاضرار المالية	: الضرر أو التلف الذي يلحق بالممتلكات العائدة للغير.
المركبة	: آلة ميكانيكية أو دراجة نارية أو أي جهاز آخر يسير بقوة ميكانيكية والموضحة مواصفاتها في الوثيقة.
المقطورة	: مركبة مصممة للارتباط بمركبة ميكانيكية أو شاحنة أو جرار ، وتشمل المقطورة الخفيفة (مقطورة الرحلات) التي لا يزيد وزنها عن 750 كيلو غرام والمرخصة لذلك وفق قانون السير والمرور الساري المفعول.
تصف المقطورة وشبه المقطورة	: مقطورة بدون محور أمامي، ومرتبطة بطريقة يكون جزء كبير من وزنها ووزن حمولتها محمولاً من قبل الجرار أو المركبة الميكانيكية (القاطرة).

1

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

الغارة الطبيعية	: كل ظاهرة عامة تنشأ عن الطبيعة مثل (الفيضانات أو الزوابع أو الأعاصير أو ثوران البراكين أو الزلازل والهزات الأرضية) وتؤدي إلى ضرر شامل وواسع ويصدر بخصوصها قرار من السلطة المختصة في الدولة.
الملحق الإضافي	: كل اتفاق خاص بين الطرفين يحتوي على منافع إضافية يضاف إلى التغطيات الأساسية في هذه الوثيقة.
ملحق الحوادث الشخصية	: غطاء تأمين إضافي من الحوادث الشخصية لقائد المركبة والمؤمن له والركاب الذين تم استئناؤهم من التغطية الأساسية مقابل قسط إضافي.
المسؤولية المدنية	: المسؤولية عن الإصابات و الأضرار الناتجة عن استعمال المركبة المؤمن عليها والتي تصيب الغير / المتضرر .
الطريق	: كل سبيل مفتوح للسير العام دون حاجة إلى إذن خاص وكل مكان يتسع لمروور المركبات ويسمح للجمهور بارتياده سواء كان ذلك بإذن أو بترخيص من جهة مختصة أو بغير ذلك وسواء كان ارتياده بمقابل أو بغير مقابل ، ووفقاً للتعريف الوارد في قانون السير والمرور النافذ.
نسبة الاستهلاك	: النسبة التي يتحملها الغير المتضرر عند وقوع حادث وظليه استبدال قطع غيار جديدة بدلا من المستعملة في حالة الخسارة الجزئية وفقاً لجداول الاستهلاك .

الفصل الأول: (الشروط العامة):

1. تعتبر الوثيقة وجداولها عقداً واحداً ويعتبر أي ملحق لها جزء لا يتجزأ منها وكل كلمة أو عبارة أعطى لها معنى خاص في أي جزء من الوثيقة أو ملاحقها يكون لها ذات المعنى في أي مكان آخر وردت فيه ما لم يدل السياق على غير ذلك .
2. لا تسري أحكام هذه الوثيقة خارج حدود دولة الإمارات العربية المتحدة.
3. لا يجوز للشركة التمسك في مواجهة الغير المتضرر بعدم مسؤوليتها عن التعويض بسبب أي دفع من الدفوع التي يمكن إثارتها في مواجهة المؤمن له .
4. يحق للغير /المتضرر مطالبة الشركة مباشرة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به والتي تسببت بها المركبة المؤمنة لديها.
5. أ. تكون مسؤولية الشركة في حالة وفاة أحد أفراد عائلة كل من المؤمن له أو قائد المركبة مبلغ 200.000 درهم (مائتي ألف درهم) فقط للشخص الواحد ، وعند الإصابة تكون مسؤولية المؤمن بحسب نسبة العجز إلى المبلغ المذكور للشخص الواحد.
ب. تكون مسؤولية الشركة في حالة وفاة قائد المركبة المخصصة للتأجير ومركبة النقل العام ومركبة تعليم القيادة مبلغ 200.000 درهم (مائتي ألف درهم) فقط للشخص الواحد ، وعند الإصابة تكون مسؤولية المؤمن بحسب نسبة العجز إلى المبلغ المذكور للشخص الواحد.
6. كل تليغ أو إخطار بحادث تستلزمه الوثيقة يجب أن يوجه إلى الشركة كتابة سواءً بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد على العنوان المحدد في الوثيقة بأسرع وقت ممكن .

7. أ. فيما يتعلق بوثيقة تأمين الاسطول أو بأي مركبة مؤمنة بموجب هذه الوثيقة لا يجوز للشركة والمؤمن له عقد أي اتفاق من شأنه أن يقلل أو يحول دون تغطية مسؤوليته المدنية الكاملة الناشئة عن الوفاة أو الإصابات البدنية أو الأضرار المادية التي تفرها هذه الوثيقة أو تخفيض حدود مسؤولية الشركة أو التغطيات المقررة في هذه الوثيقة، ويدخل ضمن ذلك ما يتعلق بالحرمان من المطالبة بالتعويض لأي سبب ليس له علاقة بالحادث كالعمر أو الجنس أو تاريخ حصوله على رخصة القيادة و خلافه وإلا اعتبر الاتفاق باطلا .
- ب. على أنه يجوز الاتفاق على تغطيات تأمينية جديدة لا تشملها الوثيقة أو زيادة حدود هذه المسؤوليات والتغطيات بموجب وثيقة منفصلة أو بموجب ملحق إضافي .
8. للشركة أن تتولى الإجراءات القضائية والتسوية لتمثيل المؤمن له أو قائد المركبة على نفقتها من خلال محام في أي تحقيق أو استجواب وأمام أي محكمة في أي دعوى أو تدخل في أي مرحلة من مراحلها يتعلق بمطالبة أو حادث قد تسأل عنه الشركة بموجب هذه الوثيقة و يمكن أن يترتب عليه دفع تعويض طبقاً لأحكام هذه الوثيقة، ولها أن تقوم بتسوية تلك المطالبة والتصالح فيها، وعلى المؤمن له أن يقدم إلى الشركة كل تعاون ممكن سواء بتوقيع وكالة للمحامي أو خلافه من أجل تمكينها من مباشرة أي من الإجراءات القانونية .
9. دون المساس بالحقوق الناشئة عن وثائق التأمين على الحياة ووثائق التأمين من الحوادث الشخصية وفي حال تعدد وثائق التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية الناشئة عن استعمال المركبة الصادرة عن أكثر من شركة واحدة فإن:
- أ. التعويض يقسم بالتساوي بين الشركات المؤمنة في حال الوفيات والإصابات، أما إذا كان هناك اقتسام للمسؤولية (بين المؤمن له والغير /المتضرر) حسب درجة الخطأ فتؤخذ نسبة الاشتراك في المسؤولية بعين الاعتبار.
- ب. التعويض عن الأضرار المادية يقسم بحسب نسبة مبلغ التأمين المبين في كل وثيقة إلى مجموع مبالغ التأمين في باقي الوثائق، وتؤخذ نسبة الاشتراك في المسؤولية بعين الاعتبار.
10. تتلزم الشركة عند وقوع حادث بما يلي:
- أ. إصلاح المركبة المتضررة أو أي جزء من أجزائها أو ملحقاتها واستبدال قطع غيارها المتضررة وإعادتها إلى حالتها التي كانت عليها قبل الحادث .
- ب. دفع القيمة السوقية للمركبة/المركبات المتضررة إذا تجاوزت قيمة الأضرار ما نسبته (50%) من القيمة السوقية للمركبة وقت الحادث، على ألا تتعدى مسؤولية الشركة مبلغ مليوني درهم عن كل حادث . وفقاً للفقرة (ج) من البند (1) من (الفصل الثاني : التزامات شركة التأمين).
- ج. استبدال المركبة المتضررة في حالة الخسارة الكلية بأخرى من ذات النوع والموديل والاضافات والحالة التي كانت عليها قبل الحادث ، وذلك ما لم يطلب الغير /المتضرر أن تدفع له القيمة نقداً وفي هذه الحالة تقوم الشركة بإجابة طلبه.
- د. تدفع الشركة نقداً إلى الغير المتضرر في حال طلبه ذلك قيمة الأضرار (الفقد أو التلف) للقطع المتضررة للمركبة كلها أو أي جزء من أجزائها أو ملحقاتها أو قطع غيارها وما يمثل أجور تركيب واستبدال القطع المفقودة أو التالفة وقت الحادث وإعادتها إلى الحالة التي كانت عليها قبل الحادث.

11. تستبدل القطع المتضررة للمركبات التي لم يمض على تاريخ أول تسجيل لها واستعمالها أكثر من سنة كاملة بقطع جديدة أصلية ودون تحمّل المتضرر أي نسب استهلاك.
12. في حال تم الاتفاق مع الغير المتضرر على إصلاح المركبة المتضررة، فإن شركة التأمين تلتزم بإصلاح المركبة المتضررة في ورش إصلاح الوكالة، وذلك للمركبات التي لم يمض على تاريخ أول تسجيل لها واستعمالها أكثر من سنة كاملة.
13. في حال مرور أكثر من سنة على تسجيل المركبة واستعمالها تلتزم الشركة بإصلاح المركبة المتضررة لدى ورش إصلاح مناسبة ويتم استبدال القطع المتضررة بأخرى أصلية بذات المستوى بحيث تضمن الشركة بأن تتم أعمال الإصلاح وفقاً لأصول الفنية، كما وتضمن الورش أعمال الإصلاح، وعلى الشركة تمكين الغير المتضرر من فحص المركبة لدى أي جهة فاحصة معتمدة في الدولة للتأكد من أنه تم إصلاح المركبة وفقاً لأصول الفنية وبشكل يستوفي الشروط المطلوبة لترخيصها من حيث المتانة والأمان وأي شرط آخر ودون التأثير على الفحص الفني للمركبة المتضررة جراء الحادث لدى الجهات الرسمية المختصة. وفي حال تبين أن الإصلاح لم يكن وفقاً لأصول الفنية فلتلتزم الشركة بمعالجة الأمر إلى أن يتم تسليم الغير المتضرر مركبته بعد إصلاحها بشكل نهائي ووفقاً لأصول الفنية بالقرب وقت.
14. في حال طلب الغير المتضرر تركيب قطع غيار جديدة بدلاً عن القطع المتضررة جراء الحادث فيتحمل نسب الاستهلاك المحددة في الجدول رقم (1) من القيمة النهائية لفاتورة الشراء، وفيما يتعلق بمركبات مكاتب التأجير ومركبات الأجرة والمركبات العمومية فتطبق نسب الاستهلاك المحددة في الجدول رقم (2) من القيمة النهائية لفاتورة الشراء.
15. لا يجوز خصم الاستهلاك أو تركيب قطع مستعملة إذا كانت القطع ضمن القائمة المحددة في الجدول رقم (4) الوارد في هذه الوثيقة.
16. للغير/المتضرر أن يتولى إصلاح الأضرار التي تلحق بالمركبة نتيجة الحادث شريطة أن لا تزيد كلفة الإصلاح عن المبلغ المتفق عليه مع الشركة ولها أن تطلب ما يفيد أن عملية إصلاح المركبة قد تمت.
17. في حال تضرر الأجزاء الثابتة غير القابلة للتبديل من المركبة كقاعدة المركبة (الشاسي) أو الأعمدة وأصبحت هذه الأجزاء بحاجة إلى عملية قص أو شد أو لحام نتيجة الحادث، فإن المركبة تعتبر بحالة خسارة كلية وتلتزم الشركة بالتعويض حسب القيمة السوقية للمركبة وقت الحادث.
18. في حال اعتبار المركبة بحالة خسارة كلية وقامت الشركة بتعويض الغير المتضرر على هذا الأساس فإن الحطام يكون من حق الشركة، ولا يجوز تحميل الغير المتضرر أي مصاريف مقابل نقل ملكية المركبة أو استصدار شهادة حيازة للمركبة المشطوبة، على أن تكون المركبة خالية من أي التزامات تجاه الغير كالمخالفات المرورية وغيره.
19. أ. في حال وجود أي خلاف بين الشركة والغير المتضرر بشأن قيمة الأضرار أو مبلغ التعويض أو تحديد القيمة السوقية للمركبة المتضررة فإنه يتم تعيين خبير كشف وتقدير أضرار مرخص ومقيد لدى هيئة التأمين لتحديد قيمة هذه الأضرار أو مبلغ التعويض أو القيمة السوقية وعلى نفقة الشركة.
ب. في حال عدم قبول رأي الخبير، يجوز لأي من الطرفين أن يطلب من هيئة التأمين تعيين خبير مرخص من قبلها على نفقة ذلك الطرف، وعلى أن يتحمل أتعاب الخبير الطرف الذي لم يكن التقرير في صالحه.

4

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المساوئية المدنية

20. في حال الاتفاق على إضافة تغطية تأمينية للمؤمن له أو قائد المركبة أو أي من الأشخاص الذين تم استئجارهم من التغطيات بموجب هذه الوثيقة فإنه لا يجوز تحديد مبلغ التعويض عن الوفاة بأقل من (200,000 درهم) مائتي ألف درهم للشخص الواحد.
21. لا يجوز للشركة رفض تعويض الغير المتضرر بسبب التأخير عن التبليغ عن الحادث إذا كان التأخير يستند لعذر مقبول.
22. تشمل أحكام هذه الوثيقة الأضرار التي تلحق بالغير المتضرر من المقطورة ونصف المقطورة وشبه المقطورة ما دامت تتبع القاطرة.
23. لا تنتقص هذه الوثيقة وأي ملحق لها من حق أي شخص في المطالبة بالتعويض أو المطالبة باسترداد أي مبلغ يستحق له بموجب أحكام أي تشريع نافذ.

الفصل الثاني: التزامات شركة التأمين

1. تلتزم الشركة في حال وقوع حادث نتج أو ترتب على استعمال المركبة بتعويض الغير المتضرر في حدود مسؤوليتها المنصوص عليها في هذه الوثيقة عن جميع المبالغ التي يلتزم المؤمن له أو قائد المركبة قانوناً بدفعها بصفة تعويض عما يلي:
 - أ. الوفاة أو أية إصابة بدنية تلحق بأي شخص بما في ذلك ركاب المركبة باستثناء المؤمن له وقائد المركبة المتسببة بالحادث والركاب الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه، ويعتبر الشخص من ركاب المركبة سواء كان موجوداً داخل المركبة أو صاعداً إليها أو نازلاً منها، ويكون الحد الأقصى لمسؤولية الشركة عن أي مطالبة أو جملة مطالبات نشأت عن حادث واحد هو قيمة ما يحكم به قضائياً مهما بلغت قيمته باستثناء الزوج والوالدين والأولاد حيث يكون حداً الأقصى 200,000 درهم مائتي ألف درهم لكل مصاب في حالة الوفاة أما في حالة العجز فتكون حسب نسبة العجز منسوبة لمبلغ 200,000 درهم مائتي ألف درهم.
 - ب. مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) أعلاه تحدد مسؤولية شركة التأمين بقيمة ما يحكم به قضائياً مهما بلغت قيمته بما في ذلك ما يطالب به المدعي من المصروفات القضائية والنفقات ما عدا الغرامات، وعلى الشركة أن تؤدي التعويض إلى صاحب الحق فور صيرورة الحكم القضائي واجب التنفيذ.
 - ج. الأضرار التي تصيب الأشياء والممتلكات (ماعدا المملوك منها للمؤمن له أو لقائد المركبة وقت الحادث أو ما كان لدى أي منهما على سبيل الأمانة أو في حراسته أو في حيازته)، يتحدد مبلغ التأمين فيها عن أي مطالبة أو جملة مطالبات نشأت عن حادث واحد بمبلغ (2,000,000) درهم مليوني درهم مهما بلغ عدد الأشخاص الذين تضررت ممتلكاتهم، شاملة التكاليف اللازمة لنقل المركبة المتضررة إلى ورش الوكالة أو ورش الإصلاح الأخرى وفقاً لأحكام هذه الوثيقة، حسب مقتضى الحال.
 - د. تحمل مبلغ قدره 6770 درهم تدفع لمزود خدمة الإسعاف والنقل الطبي إلى المستشفيات عن كل شخص "مصاب" يتعرض للإصابة البدنية أو الوفاة ويتم إسعافه ونقله إلى المستشفى نتيجة حادث يحصل من مركبة مؤمن عليها لدى الشركة من المسؤولية المدنية.
 - هـ. يستحق الغير المتضرر مالك المركبة الخصوصية بدل فوات المنفعة (المركبة البديلة) وحسب التفصيل الآتي:-
- أولاً: في حال اختيار الغير المتضرر التعويض النقدي لا يتم احتساب أي بدل عن فوات المنفعة.

5

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

ثانياً: أما في حال اختيار الإصلاح للمركبة المتضررة في ورش الإصلاح حسب مقتضى الحال فتحسب مدة بدل فوات المنفعة بالأيام من تاريخ تسليم المركبة المتضررة وتقرير الحادث والملكية للشركة.

ثالثاً: تحسب مسؤولية شركة التأمين عن بدل فوات المنفعة عن كل يوم لكل مركبة متضررة حسب قيمة أجرة مركبة بديلة مماثلة لنفس النوع من المركبة وبما لا يزيد عن ثلاثمائة درهم يومياً ، وتكون المدة القصوى لبذل فوات المنفعة عشرة أيام وللشركة أن توفر مركبة بديلة مماثلة عن تلك المدة تكون بحالة جيدة جداً للسير على الطرق .

2. يمتنع على الشركة أن تقتطع أي مبلغ تحمل من الغير المتضرر.
3. في حالة وفاة أي شخص يمتد إليه التأمين المنصوص عليه في هذه الوثيقة تلتزم الشركة بأن تدفع مبلغ التعويض المستحق نتيجة الحادث إلى ورثته وفقاً للشروط والأحكام الواردة في هذه الوثيقة.
4. تلتزم الشركة بأي تسوية بين المؤمن له والغير المتضرر إذا تمت بموافقتها الخطية.
5. يمتد التأمين المنصوص عليه في هذا الفصل في حدود الأحكام والشروط الواردة به إلى مسؤولية كل قائد مركبة مرخص أثناء قيادته للمركبة المؤمن عليها .

الفصل الثالث: التزامات المؤمن له

1. في حال وقوع حادث يترتب عليه مطالبة وفقاً لأحكام الوثيقة يجب على المؤمن له أو قائد المركبة أن يخطر الجهات الرسمية المختصة والشركة المؤمن لديها خلال مدة معقولة من تاريخ وقوع الحادث مع تقديم جميع المستندات والبيانات المتعلقة بالحادث، ما لم يكن التأخير لعذر مقبول ، ويجب على المؤمن له تسليم الشركة بأسرع وقت ممكن كل مطالبة أو إنذار أو أوراق قضائية بمجرد تسلمه إياها.
2. يجب على المؤمن له أو قائد المركبة إخطار الشركة بأسرع وقت بمجرد علمه بقيام دعوى أو تحقيق أو تحريات خاصة بالحادث المذكور ، ما لم يكن التأخير لعذر مقبول، وفي حالة وقوع سرقة أو عمل جنائي آخر على المركبة المؤمن عليها قد يترتب عليه قيام مطالبة وفقاً لهذه الوثيقة يتعين على المؤمن له أن يخطر الجهات المختصة بأسرع وقت وأن يقدم كل تعاون للشركة.
3. لا يجوز للمؤمن له ولا لمن ينوب عنه تقديم أي إقرار بالمسؤولية أو عرض أو وعد أو دفع أي مبلغ بدون الموافقة الخطية للشركة.

الفصل الرابع: الاستثناءات

لا يغطي هذا التأمين المسؤولية المدنية التي تنتج أو تنشأ عن الحوادث التي تقع من المركبة المؤمن عليها في الحالات الآتية:-

1. الحوادث التي تقع خارج حدود الدولة.
2. الحوادث التي تكون قد وقعت أو تشأت أو نتجت أو تعلقت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالكوارث الطبيعية مثل (الفيضانات أو الزلازل أو الزوايع أو الأعاصير أو ثوران البراكين أو الهزات الأرضية)
3. الغزو أو أعمال العدو الأجنيبي أو الأعمال الحربية سواء أكانت الحرب معلنة أو لم تعلن أو الحرب الأهلية أو الاضطرابات الشعبية أو العصيان أو الثورة أو الانقلاب العسكري أو اغتصاب السلطة أو المصادرة أو التأميم أو المواد والنقل المشعة أو التفجيرات الفرية أو النووي أو أي عامل يتصل بطريق مباشر أو غير مباشر بأي سبب من الأسباب المتقدمة.

6

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

4. الحوادث التي تقع للمؤمن له أو قائد المركبة أو الأشخاص الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه إلا إذا حصل على تغطية إضافية بموجب ملحق أو وثيقة أخرى .

الفصل الخامس : حالات الرجوع على المؤمن له

يجوز للشركة أن ترجع على المؤمن له و / أو قائد المركبة أو المسؤول عن الحادث بحسب الأحوال بقيمة ما تكون قد أدته من تعويض في الحالات الآتية:-

1. إذا ثبت أن التأمين قد عقد بناء على إلقاء المؤمن له بيانات كاذبة أو إخفائه وقائع جوهرية تؤثر في قبول الشركة تغطية الخطر أو في تحديد قسط التأمين .
2. إذا ثبت استعمال المركبة في غير الأغراض المحددة في طلب التأمين الملحق بهذه الوثيقة أو تجاوز الحد الأقصى للركاب المسموح به أو ثبت تحميلها بأكثر من الحمولة المقررة لها أو إذا كانت حمولتها غير محزومة بشكل فني محكم أو تجاوز حدود العرض أو الطول أو الطور المسموح به شريطة أن يثبت أن ذلك هو السبب المباشر في وقوع الحادث.
3. إذا ثبت استعمال المركبة في سباق أو اختبار السرعة - في غير الأحوال المصرح بها - شريطة أن يثبت أنه السبب المباشر في وقوع الحادث.
4. إذا ثبت أن هنالك مخالفة للقوانين وانطوت المخالفة على جنابة أو جتحة عمدية وفقاً للتعريف المنصوص عليه في قانون العقوبات المعمول به والنافذ المعمول في الدولة.
5. إذا ثبت أن قيادة المركبة تمت دون الحصول على رخصة قيادة لنوع المركبة طبقاً لقانون السير والمرور ولوائح وأحكام هذه الوثيقة أو أن يكون الترخيص الممنوح للمؤمن له أو لقائد المركبة ، حسب مقتضى الحال، قد صدر أمر بإيقافه من المحكمة أو السلطات المختصة أو بمقتضى لوائح المرور أو أن رخصة قيادة المركبة كانت منتهية وقت الحادث مالم يستطع تجديد الرخصة المنتهية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الحادث.
6. إذا ثبت أن قائد المركبة سواء المؤمن له أو شخص آخر سمح له بقيادتها ارتكب الحادث وهو في غير حالته الطبيعية بسبب وقوعه تحت تأثير المخدرات أو تناول المشروبات الكحولية المؤثرة على قدرته في السيطرة على المركبة أو تناول العقاقير الطبية التي لا يسمح طبيياً بالقيادة بعد تناولها، أما إذا كانت المركبة معدة للتأجير فيتم الرجوع على قائد المركبة (المستأجر).
7. إذا ثبت وقوع الحادث عمداً من المؤمن له أو قائد المركبة.
8. حال تسبب المقطورة أو نصف المقطورة أو شبه المقطورة بحادث ولم يكن المؤمن له قد اتفق مع الشركة على شمولها بالتأمين.
9. إذا ثبت استعمال المركبة خارج الطريق وفقاً لتعريف الطريق في هذه الوثيقة ولم يكن هنالك تغطية إضافية.
10. أما في حال كانت الاضرار التي لحقت بالخير المتضرر نتيجة عملية سرقة أو سطو للمركبة المؤمنة وتوفرت إحدى حالات الرجوع بحق السارق فيتم الرجوع عليه فقط .

الفصل السادس : إنهاء الوثيقة

1. لا يجوز للشركة ولا للمؤمن له إنهاء هذه الوثيقة أثناء مدة سريانها مالم ترخيص المركبة قائماً.

7

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

2. على أنه يجوز انتهاء الوثيقة قبل انتهاء مدة سريانها بسبب :
 أ) إلغاء ترخيص المركبة أو ، ب) تقديم وثيقة تأمين جديدة بسبب تغيير بيانات المركبة أو ،
 ج) نقل ملكيتها بموجب شهادة صادرة عن الجهة المختصة،
 وفي هذه الحالة يجب على الشركة المؤمن لديها أن ترد للمؤمن له القسط المدفوع بعد خصم الجزء المتناسب مع المدة التي كانت الوثيقة سارية فيها بحسب جدول المدد القصيرة رقم (3) الوارد في هذه الوثيقة ، شريطة ألا تكون هناك أية تعويضات دفعت أو مطالبات مطلقة وكان المؤمن له متسبباً في الحادث.
 3. تعتبر هذه الوثيقة ملغاة حكماً في حال التلف الكلي للمركبة (الخسارة الكلية) شريطة شطب تسجيلها بقرار تصدره إدارة المرور والترخيص يؤكد عدم صلاحيتها للاستعمال، على أن يبقى كل من الشركة والمؤمن له ملتزمين بأحكامها قبل الإنهاء.

الفصل السابع : أحكام عامة

1. تلتزم الشركة بتضمين جميع البيانات الواردة في الجدول رقم (5) من هذه الوثيقة ويعتبر هذا الجدول جزءاً من هذه الوثيقة.
2. لا تسمع الدعاوى الناشئة عن هذه الوثيقة بعد انقضاء ثلاث سنوات من اليوم الذي علم فيه المتضرر وذوي المصلحة بحدوث الضرر وبالمسؤول عنه .
3. تختص محاكم دولة الإمارات العربية المتحدة بالفصل في أي منازعة قد تنشأ عن هذه الوثيقة.

جدول رقم (1)

نسب الاستهلاك " قطع غيار المركبات الخاصة"

النسبة	السنة
-	الأولى
5 %	الثانية
10 %	الثالثة
15 %	الرابعة
20 %	الخامسة
30 %	السادسة وما فوق

جدول رقم (2)

نسب الاستهلاك قطع غيار " مركبات الأجرة والمركبات العمومي ومركبات مكاتب التأجير".

النسبة	السنة
10 %	السنة لشهر الأخيرة من السنة الأولى
20 %	الثانية
25 %	الثالثة
30 %	الرابعة
35 %	الخامسة
40 %	السادسة وما فوق

8

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

جدول رقم (3)

" جدول المدد القصيرة " ببيان نسب الاسترداد من قسط التأمين

نسبة الاسترداد من القسط	المدد اسريان الوثيقة
%80	مدة لا تتجاوز شهر
%70	مدة تزيد على شهر ولغاية نهاية الشهر الرابع
% 50	مدة تزيد عن اربعة اشهر ولغاية نهاية الشهر السادس
%30	مدة تزيد عن ستة أشهر ولغاية نهاية الشهر الثامن
لا شيء	مدة تزيد عن ثمانية أشهر

جدول رقم (4)

قائمة قطع الغيار التي اذا تضررت من حادث سير يجب تغييرها بأخرى جديدة دون خصم أي استهلاك

Glass	زجاج المركبة
Brake master cylinders	الأسطوانات الرئيسية للكوابح (الفرامل)
Brake wheel cylinders	أسطوانات عجلة الكوابح (الفرامل)
Brake calipers	جسم الكوابح (الفرامل)
Brake cables (conduit type)	كوابح الكوابح (طراز الاتاييب)
Brake hoses	خراطيم الكوابح
Brake diaphragms	صفائح (اغشية) الكوابح
Steering boxes	صناديق التوجيه
Steering rakes	تروس التوجيه
Steering ball joints and swivels	محاور التوجيه ومفاصل الكروية
Seat belts	أحزمة المقاعد

9

هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

UAE

جدول رقم (5)

جدول بيانات المركبة المؤمن عليها لوثيقة تأمين المسؤولية المدنية

بيانات المركبة								
بلد صنع المركبة	رقم الترخيص	نوع المركبة ولونها	قوة المركبة	صنف التسجيل	صنف وخصائص الاستعمال	سنة الصنع	الحمولة	عدد الركاب مع السائق
رقم المحرك:					رقم البلاك (الشخصي):			

تقر شركة بأن المركبة الواردة بياناتها في هذا الجدول مؤمنة لدينا وفقاً لأحكام هذه الوثيقة.

مدة التأمين (فترة التغطية): تبدأ في تمام الساعة من يوم : / / ،
وتنتهي في تمام الساعة من يوم : / /

• قسط التأمين الإجمالي: (درهم، فقط درهماً.

• رقم الوثيقة:

• مركز الإصدار: / / تاريخ الإصدار: / /

بيانات المؤمن له		بيانات الشركة	
اسم المؤمن له :		اسم الشركة :	
العنوان البريدي :		العنوان البريدي :	
البريد الإلكتروني :		البريد الإلكتروني :	
رقم الهاتف :		رقم الهاتف :	
رقم هوية المؤمن له			
توقيع المؤمن له أو من ينوب عنه:		التوقيع والختم عن الشركة:	

طلب تأمين مركبة

بيانات مقدم الطلب				
الاسم حسب بطاقة الهوية	الاول	الثاني	الثالث	الحالة / القبيلة
تاريخ الميلاد	/ /	صندوق البريد		الرمز البريدي
رقم الهوية	البريد الالكتروني			
هاتف المنزل	هاتف العمل		هاتف النقال	
العنوان / الامارة				
المهنة	جهة العمل			
رقم رخصة القيادة	تاريخ الانتهاء			
الاسم التجاري (ان وجد)	رقم السجل التجاري			
المقر الرئيسي				
تفاصيل الخدمة التأمينية				
ماركة التسجيل	نقل	شاحنة صغيرة	شاحنة كبيرة	اخرى
الطراز / الاستعمال	خصوصي	تجاري	اجرة	تعليم قيادة اخرى
رقم الهيكل	رقم المحرك			
رقم الشاصي	سعة أسطوانات المحرك			
عدد الركاب	سنة الصنع			
قيمة المركبة الحالي بدون الأجهزة الكمالية	قيمة المركبة شاملة الأجهزة الكمالية مع بيان تلك الأجهزة			
مدة التأمين	نوع التأمين المطلوب			
المؤمن له / ممتلكه	توقيع			

11
هيئة التأمين - الوثيقة الموحدة لتأمين مركبة من المسؤولية المدنية

(ملحق 2) تقييم مقدمي خدمات التأمين

اسم الشركة	رقم الترخيص	
العنوان	نوع الخدمة	طبي ○ مركبات

المعيار	5	4	3	2	1
1. وضوح الأنظمة والإجراءات.					
2. الأسعار المناسبة مقابل الخدمة.					
3. الأسعار مناسبة مقارنةً بالسوق.					
4. سرعة الإنجاز ودقة المواعيد.					
5. تعاون الشركة وموظفيها.					
6. سهولة والاتصال والتواصل.					
7. توفر خدمة العملاء باستمرار.					
8. الصورة الذهنية والسمعة الإيجابية للشركة.					

الدرجة	36-40	32-36	28-32	24-28	24- فأقل
التقييم	ممتاز	جيد جداً	جيد	مقبول	ضعيف

اسم الموظف المختص	المدير المباشر	
التوقيع	التوقيع	